

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مصالح رئيس الحكومة
المديرية العامة للوظيفة العمومية
الرقم 10 / ك / م ع و ع / 2004

الجزائر في 26 أفريل 2004

السيدة والسادة رؤساء مفتشيات الوظيفة العمومية

الموضوع: الوضعية الادارية لأعوان الوقاية والأمن.

المرجع: المرسوم رقم 95 / 126 المؤرخ في 29 أفريل 1995 المتعلق بإعداد و نشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي الخاصة بوضعية الموظفين.
- المنشور الوزاري المشترك المؤرخ في 24 نوفمبر 1993 المبين لكيفيات تطبيق المرسوم التنفيذي رقم 93 - 222 المؤرخ في 02 أكتوبر 1993 الذي يحدد القانون الأساسي لأعوان ورؤساء فرق الوقاية والأمن ويضبط مرتباتهم.
إن المنشور الوزاري المشترك المؤرخ في 02 أكتوبر 1993 المشار إليه أعلاه، قد نص على إمكانية توظيف، بصفة تعاقدية الأعوان المتقاعدين في مناصب عون أو رئيس فرقة للوقاية والأمن.

بهذا الصدد، يجدر التوضيح بأن التأهيل البدني يمثل أحد الشروط العامة للتوظيف في المناصب المعنية.

اعتباراً لهذا الشرط من جهة وطبيعة المهام المنوطة بهذه المناصب من جهة أخرى، يشرفني أن أطلب منكم السهر على عدم إبقاء الأعوان المتقاعدين الممارسين بصفة عون أو رئيس فرقة للوقاية والأمن قيد الخدمة بعد السن المحددة بـ65 سنة.
أطلب منكم السهر على التطبيق الصارم لهذا المنشور وضمن النشر الواسع له.

عن رئيس الحكومة وبتفويض منه
المدير العام للوظيفة العمومية
ج. خرشي